

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٠ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛
وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن تنظيم البدلات والرواتب
الإضافية والمعدل بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٢ بربط الموازنة العامة للدولة
للسنة المالية ١٩٧٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ في شأن تحديد بدلات
التبيل للوظائف العليا في الجواز الإداري للدولة والهيئات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / عزت محمد عبدالباري ، في وظيفة وكيل وزارة
(١٤٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) برئاسة مجلس الوزراء ، مع منحه بدل تمثيل
قدره ١٠٠٠ جنيه يخضع للتخفيض المنصوص عليه بالقانون رقم ٣٠
لسنة ١٩٦٧ والمعدل بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٦ سفرة ١٣٩٣ (١١ مارس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨١ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛
وعلى القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٢ بربط الموازنة العامة للدولة
للسنة المالية ١٩٧٣ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / محمد خليل النمر ، في وظيفة من الفئة الأولى
(١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) برئاسة مجلس الوزراء ، مع منحه بدل التمثيل المقرر .

مادة ٢ - على وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء تنفيذ هذا القرار ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ سفرة ١٣٩٣ (١١ مارس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٠ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛

قرر :

مادة ١ - نقل السيد / نجم محمد علي نجم ، القاضي بمحكمة شمال القاهرة
الابتدائية إلى وزارة القوى العاملة في وظيفة تعادل درجة وظيفته القضائية
مع احتفاظه بمرتبه فيها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٦ سفرة ١٣٩٣ (١١ مارس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩١ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛

قرر :

مادة ١ - نقل السيد / حسين ماهر بسيوني نوح ، القاضي بمحكمة أسبوط
الابتدائية إلى وزارة الري في وظيفة تعادل درجة وظيفته القضائية
مع احتفاظه بمرتبه فيها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٦ سفرة ١٣٩٣ (١١ مارس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات